

مرسوم سلطانى

رقم ٨٨ / ٢٠٠٢

بالتصديق على المقرر رقم ٣ / ١ المعتمد بمؤتمر الاطراف

لاتفاقية بازل للتحكم في نقل النفايات والتخلص منها عبر الحدود

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١١٩ / ٩٤ بالانضمام إلى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل  
النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لعام ١٩٨٩ ،  
وعلى المقرر رقم ٣ / ١ المعتمد في جييف عام ١٩٩٥ بمؤتمر الاطراف لاتفاقية بازل للتحكم  
في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود ،  
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على المقرر رقم ٣ / ١ المشار إليه .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من شعبان سنة ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٢٦ من أكتوبر سنة ٢٠٠٢ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٣٠)

الصادرة في ٢٠٠٢ / ١١ / ٢